


بنك سورية والمهجر
BANK OF SYRIA AND OVERSEAS



محضر اجتماع الهيئة العامة غيرالعادية والتي تقوم مقام العادية
لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة
المنعقدة في 2017/5/3

الإدارة العامة
لبنك سورية والمهجر
محضر

السيد محمد إبراهيم
رئيس مجلس الإدارة
2017/5/3

في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في الثالث من شهر أيار لعام 2017، عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة سورية اجتماعها في فندق فورسيزين قاعة ليفانفان في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يوميتين وفق الآتي:

1- في يوم الخميس الواقع في 2017/4/13 :

- جريدة الثورة العدد 16360

- جريدة الوطن العدد 2628

2- يوم الجمعة الواقع في 2017/4/14 :

- جريدة البعث العدد 15813

- جريدة الثورة العدد 16361

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.


ترأس الاجتماع الدكتور راتب الشلاح بصفته رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة سمير باصووص وحبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عين المحامي فادي سهيل سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كل من السيد محمد ابراهيم والسيد محمود حبشية مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 831/4333 تاريخ 2017/4/20

السيد محمد ابراهيم
السيد محمود حبشية
السيد فادي سهيل سركيس
السيد سمير باصووص
السيد حبيب صائغ



وحضرت كل من الانسة رويدة علي والسيدة عبير أسعد والانسة سماح مفزبل مندوبي مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم تاريخ (16/3680) ص تاريخ 2017/5/2
كما حضر كل من السيد شادي عباس والانسة راما حوارنة مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 402/ص-م تاريخ 2017/4/23
كما حضر السيد خالد صباغ مفوضاً عن شركة حصرية ومشاركوه انست ويونغ المحدودة المسؤولية بصفته مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة عن العام 2016.
كما حضر كل من الانسة لولي منير والسيد ربيع الصدي والانسة ديما عطالله بصفتهم مراقبي المصرف الداخلي استناداً لتعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11.


وحضر أعضاء مجلس الإدارة السادة الدكتور راتب الشلاح، السيد جورج صايغ ممثلاً عن بنك لبنان والمهجر والسيد اياد بيتجانة وتغيب السادة إحسان البعلبكي وفهد تفتكجي وندى شيخ نيب ونزار ماميش عن الحضور لدواعي السفر وفوضوا الاعضاء الحاضرين بالحضور عنهم.
كما حضر السيد ميشال عزام مدير عام المصرف.
تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم قدره 75.5% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبو التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة .

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لاتخاذها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة ويمهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية
المرحب مناقشتها واتخاذ القرار فيها

The bottom section of the document contains several handwritten signatures in black ink. A prominent circular stamp is located in the center, featuring a central emblem and Arabic text around the perimeter. Below the stamp, the text '-2- BSO-0A' is printed. To the right of the stamp, there is a large, stylized handwritten signature or mark.

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك الدوره السنويه 2016. وحطه العمل للعام 2017.
- 2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2016.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
- 4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة و المطبقة على المصارف.
- 5- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناء على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة .
- 6- الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضوي مجلس إدارة جدد بدلاً من العضوين المستقبليين لملء المركزين الشاغرين وليكملا مدة سلفهما واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوي مجلس إدارة جدد.
- 7- المصادقة على تعويضات مجلس الإدارة لعام 2016 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2017 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 8- البحث في موضوع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 9- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2016 .
- 10- انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته .
- 11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
- 12- اتخاذ القرار بخصوص تجديد اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.
- 13- اتخاذ القرار بخصوص تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك والمتعلقة بنصاب الحضور في اجتماعات مجلس الإدارة لتصبح كمايلي: " مادة 13/ج تكون مداوالات المجلس قانونية بحضور اكثرية الاعضاء أو ممثلهم وتتخذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً "
- 14- الاطلاع على مستجدات تعديل النظام الأساسي للبنك وفق قرارات الهيئة العامة المنعقدة في 2012/4/24 ومقترح مصرف سورية المركزي بخصوص هذه التعديلات بموجب الكتاب رقم 161/3252 تاريخ 2016/9/8.

بشرت الهيئة العامة أعلها ومناقشتها وفق مايلي:

1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2016 و خطة العمل للعام 2017.


قام رئيس الجلسة بالحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية 2016 وأوضاع السوق المصرفية والأوضاع الاقتصادية والمصرفية في سورية والصعوبات التي يواجهها القطاع المصرفي في سورية خلال السنوات الاخيرة ثم قام بمناقشة أمور البنك وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.


كلف رئيس الجلسة السيد ميشال عزام المدير العام للبنك بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي أشار فيه إلى ما يلي:


- لمحة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات واهم نتائج أعمال العام 2016.
- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك.
- الأوراق المالية و المزايا والمكافآت.
- خطة العمل للعام 2017.

2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2016.

قام السيد خالد صباغ ممثل شركة حصرية ومشاركوه إرنست ويونغ المحدودة المسؤولية مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي عن تقرير مدقق الحسابات السنوي وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية. وعند سؤاله من قبل رئيس الجلسة حول مصير الأرباح والخسائر افاد بأن كما ذكر السيد المدير العام صافي ربح السنة الموحد للبنك والشركة التابعة وفق بيان الدخل الموحد هو مبلغ وقدره 7.801.971.045 ل.س (سبعة مليارات وثمانمائة وواحد مليون وتسعمائة وواحد وسبعون ألف وخمسة وأربعون ليرة سورية فقط لاغير) علماً أن جزءاً من هذه الأرباح هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي تبلغ /6.471.924.000/ ل.س (ستة مليارات وأربعمائة وواحد وسبعون مليون وتسعة وأربعة وعشرون ألف ليرة سورية فقط لاغير) وهي غير قابلة للتوزيع.










3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:
جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور نقاؤهم بعمل البنك وجديته وأثروا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات. بسؤال أحد المساهمين اشار الى القيمة الدفترية العالية والتي تشير الى أن قيمة السهم في السوق أقل من القيمة الدفترية ولو كان هناك عرض ستكون قيمة السهم في السوق أعلى من ذلك بكثير وسأل المساهم عن قيمة الديون المتعثرة وما هي ضمانتها فأشار المدير العام أن المعلومات موجودة في التقرير السنوي وشرح أن هناك بعض الديون غير المنتجة الا ان هناك الكثير من الاستردادات التي استرجع فيها المصرف ديون كثيرة وأن امور التسويات تتقدم بشكل جيد. كما توجه أحد المساهمين بالشكر للإدارة واثى على عملها واكد على أن المخصصات هي التي ساهمت في اطفاء الخسائر ويتأمل أن يسعى المصرف لتكون نتائجه جيدة وان يتم توزيع أرباح في العام القادم. كما اثى أحد المساهمين أيضاً على اعضاء المجلس والادارة التنفيذية وافاد ان ما الوضع الحالي هو نتيجة الحصار الجائر على سورية مما يجعل الوضع صعب ويتأمل أن يكون المصرف مصرفاً واعداً لا شك أنه المصرف هو عنوان الأمان. أشار احد المساهمين أنه يرغب بأن يرى خطة طموحة من أجل الوصول الى نتائج جيدة. سأل احد المساهمين كيف يتم معالجة موضوع مركز القطع والأرباح غير المحققة، اجاب رئيس الجلسة أن الجميع يسعى الى حلول مناسبة وجيدة ومع نهاية الظروف التي نمر بها سوف تتحسن الأمور.

4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة

على المصارف:

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام البنك باقتطاع 10 % من الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك قبل اقتطاع الضريبة والبالغة 1.879.292.810 ل.س (مليار وثمانمائة وتسعة وسبعون مليون ومائتان واثان وتسعون الف وثمانمائة وعشرة ليرات سورية فقط لاغير) لتكوين الاحتياطي القانوني عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 أي بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون و تسعمائة وتسعة وعشرون الف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لاغير) كاحتياطي قانوني.

كما أشار الى وجوب اقتطاع 10% من الارباح المحققة العائدة لمساهمي البنك قبل اقتطاع الضريبة والبالغة 1.879.292.810 ل.س (مليار وثمانمائة وتسعة وسبعون مليون ومائتان واثان وتسعون الف وثمانمائة وعشرة ليرات سورية فقط لاغير) وفقاً لاحكام قانون النقد الاساسي أي




بمبلغ وقدره 87.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون و تسعمائة وتسعة و ثمانون الف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لا غير) احتياطي خامس .
تم عرض هذا الموضوع على الحاضرين للتصويت واتخاذ القرار .

5- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر وفق مقترح مجلس الإدارة:


بين رئيس الجلسة أن صافي ربح السنة العائد لمساهمي البنك هو مبلغ وقدره 7.801.124.561 ل.س (سبعة مليارات وثمانمائة وواحد مليون وتسعمائة وواحد وسبعون الف وخمسة واربعون ليرة سورية فقط لاغير) علماً أن جزء من هذه الأرباح هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع النيوي وتبلغ 6.471.924.000 ل.س (ستة مليارات واربعمائة وواحد وسبعون مليون وتسعة واربعة وعشرون الف ليرة سورية فقط لاغير) وهي غير قابلة للتوزيع، وبالتالي تبلغ الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك بعد احتساب الضريبة واستبعاد الأرباح الغير المحققة الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع النيوي مبلغاً وقدره 1.329.200.561 ل.س (مليار وثلاثمائة وتسعة وعشرون مليون ومائتا الف وخمسمائة وواحد وستون ليرة سورية فقط لاغير)

وبالتالي تكون أرباح مساهمي البنك المحققة وغير المحققة بعد احتساب الضريبة واقتطاع الاحتياطيات 7.425.265.999 ل.س (سبعة مليارات واربعمائة وخمسة وعشرون مليون ومائتان وخمسة وستون الف وتسعمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية فقط لاغير)

ونوه الى أن خسائر البنك المحققة المتراكمة بلغت حتى نهاية 2015/12/31 مبلغاً وقدره 1.350.292.517 ل.س (مليار وثلاثمائة وخمسون مليون ومائتان واثان وتسعون الف وخمسمائة وسبعة عشرة ليرة سورية فقط لاغير)، و أنه بالاستناد إلى المادة /201/ من قانون الشركات رقم /29/ لعام 2011 لايحوز للشركة المساهمة المغفلة توزيع أي ربح على المساهمين الا بعد تغطية الخسائر المدورة من سنوات سابقة، وبالتالي يتم تدوير مبلغ الأرباح المحققة للسنة المالية 2016 والبالغة 953.341.999 ل.س (تسعمائة وثلاثة وخمسون مليون وثلاثمائة وواحد واربعون الف وتسعمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية فقط لاغير) بعد احتساب الضريبة واقتطاع الاحتياطيات الى حساب الخسائر المتراكمة المحققة لتغطية جزء من الخسائر المتراكمة عن السنوات السابقة وبالتالي يبقى خسائر متراكمة بمبلغ 396.950.518 ل.س (ثلاثمائة وستة وتسعون مليون وتسعمائة وخمسون الف وخمسمائة وثمانية عشرة ليرة سورية فقط لاغير) بناء عليه فإنه لا يوجد أرباح قابلة للتوزيع وفقاً للسنات الموحدة كما في 31 كانون الاول 2016.







6- الإطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضوي مجلس إدارة جدد بدلاً من العضوين المستقيلين لملء المركزين الشاغرين وليكملا مدة سلفهما واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوي مجلس إدارة جدد.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن عضوين من مجلس الإدارة قد تقدما باستقالتيهما مؤخراً وهما بنك لبنان والمهجر ش.م.ل ممثلاً بالسيد عمر أزهري والسيد سامر أزهري وبالتالي حدث شغور في المركزين الذين يشغلهما ، وقد تمت دعوة مجلس الإدارة لاجتماع طارئ في السادس من نيسان من العام 2017 حيث عقد المجلس اجتماعه الثاني عشر بعد المائة بهذا التاريخ و تم إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بشكل رسمي بالاستقالات والإطلاع على قرار لجنة المكافآت والترشيحات المنعقدة في 2017/4/4 بترشيح السيدين نوار سكر ومحمد أديب جود لعضوية مجلس إدارة البنك، واتخذ المجلس قراره بتعيين السيدين نوار سكر و محمد أديب جود في عضوية مجلس الإدارة لملء المركزين الشاغرين وليكملا مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي سندياً لأحكام المادة 149 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ولأحكام القرار رقم 1186 تاريخ 2011/6/1 الصادر عن مصرف سورية المركزي وقرارات الحكمة، وعلى أن يعرض هذا التعيين على الهيئة العامة للبنك لاتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوين جديدين في المجلس.

وبين رئيس الجلسة بأن السيد محمد أديب جود هو من كبار رجال الاعمال في سورية، يتمتع باخلاق وأدبيات ممتازة ويخبرة في القطاع التجاري والصناعي والبحري تبلغ 37 عاماً، حاصل على اجازة في ادارة الاعمال من الجامعة الامريكية في بريطانيا والسيد نوار سكر هو من كبار رجال الاعمال في سورية، يتمتع باخلاق وادبيات ممتازة ويخبرة مالية وتجارية تبلغ 25 عاماً حاصل على اجازة في المحاسبة من جامعة دمشق - كلية الاقتصاد ، كما نوه الى أن موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعيين لم تصدر بعد. ومازال الموضوع قيد الدراسة لديهم.

وطلب من الحاضرين إقرار تعيين السيدين نوار سكر و محمد أديب جود في عضوية مجلس الإدارة لملء المركزين الشاغرين وليكملا مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي وتفويض المدير العام أو من يفوضه بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لهذا التعيين من كافة الجهات المختصة وصولاً الى شهر هذا التعيين في السجل التجاري للبنك والتوقيع على كافة الاوراق والطلبات والوثائق التي يتطلبها ذلك.

7- المصادقة على تعويضات مجلس الإدارة لعام 2016 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة

للعام 2017 واتخاذ القرار بخصوصها

-7- BSO-GA



بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة ادنوا رغبتهم في الهيئة العامة القادمة بعدم تقاضي أي تعويضات ، وأكد بأن أيًا منهم لم يتقاسم أي تعويضات خلال العام 2016 بنا، على طلبهم، و تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2017 فأبدى الأعضاء عدم رغبتهم بتقاضى أية تعويضات حتى نهاية عام 2017 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

8- البحث في موضوع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها.
بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2016 ، وقد أبدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2016:
بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2016 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزموا بالمهام الموكلة اليهم.
واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2016 إبراء عاماً شاملاً.

10- انتخاب مدقق حسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:
فتح رئيس الجلسة باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2017 وعرض رئيس الجلسة على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس ادارة المصرف بترشيح شركة حصرية ومشاركوه إنست ويونغ المحدودة المسؤولية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2017.
وحيث لم يترشح غيرهم فقد تم انتخابهم بالتزكية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2017 ووافق الحضور.

كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة او من يفوضونه للتوقيع على اتفاق خطي مع شركة حصرية ومشاركوه إنست ويونغ المحدودة المسؤولية وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام

المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

-8- BSO-GA



بين رئيس الجلسة أن عضو مجلس الإدارة بنك لبنان والمهجر ممثلاً بالمسيد جورج صايغ بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود و المشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع البنك على التصويت في الهيئة العامة.

كما نوه رئيس الجلسة الى أنه لا يوجد حالياً أية عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة باستثناء اتفاقية اسداء المساعدة الادارية والتقنية حتى نهاية العام 2016 التي ستتم مناقشتها لاحقاً على جدول اعمال الهيئة.

12- اتخاذ القرار بخصوص تحديد اتفاقية اسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان


والمهجر ش.م.ل.:

أشار رئيس الجلسة الى أنه سبق وأن تم عرض موضوع تجديد هذه الاتفاقية على الهيئات العامة السابقة وكان آخرها قرار الهيئة العامة الماضية المنعقدة في 2016/4/24 المتضمن الموافقة على تجديد الاتفاقية، وتفويض مجلس الإدارة بالحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على الصيغة النهائية للاتفاقية وتعديلها بما يتناسب مع مقترحات مصرف سورية المركزي منوهاً الى أن الصيغة النهائية لهذه الاتفاقية مازالت قيد الدراسة لدى مصرف سورية المركزي ولم تصدر الموافقة النهائية عليها بعد.

كما بين رئيس الجلسة بأن المستحقات المترتبة لبنك لبنان والمهجر ش.م.ل لقاء الخدمات الإدارية والتقنية التي قدمها لبنك سورية والمهجر خلال الفترة الممتدة من 2016/1/1 لغاية 2016/12/31 بلغت 46.505 يورو (ستة وأربعون ألف وخمسمائة وخمسة يورو فقط لاغير) وطلب من الهيئة العامة إقرار صرفها ، كما نوه الى أنها بلغت العام الماضي ثلاثة وخمسون ألفاً ومائة وواحد يورو.

وتم البحث بموضوع تجديد الاتفاقية للعام 2017 حيث بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً لعدة اجتماعات تمت خلال الفترة الماضية بين أعضاء مجلس إدارة بنك سورية والمهجر وبنك لبنان والمهجر ش.م.ل بخصوص تحديد اتفاقية اسداء المساعدة الادارية والتقنية للعام 2017، فقد

-9- BSO-GA



ارتأت إدارة الطرفين بأن الكفاءات الحالية لدى بنك سورية والمهجر قادرة على القيام بمهامها في إدارة وتسيير البنك دون حاجة إلى تجديد اتفاقية إمداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل للعام الحالي خصوصاً وأن السياسات المصرفية والمبادئ الأساسية التي تم اعتمادها خلال الفترة السابقة من النواحي الإدارية والتقنية قد أثمرت بشكل جيد وملحوظ. وعرض على الهيئة العامة الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إمداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل للعام 2017

13- اتخاذ القرار بخصوص تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك والمتعلقة بنصاب الحضور في اجتماعات مجلس الإدارة لتصبح كمايلي: " مادة 13/ج تكون مداوات المجلس قانونية بحضور أكثرية الاعضاء أو ممثليهم وتتخذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً "

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي تنص على مايلي:
" مادة 13/ج

تكون مداوات المجلس قانونية بحضور اكثرية الاعضاء على ان تضم عضوين على الاقل من حاملي أسهم الفئة " ب " أو ممثليهم وتتخذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً "

وأوضح للهيئة العامة بأن الأسهم من الفئة ب وفقاً للنظام الأساسي هي الأسهم التي يجوز تملكها من قبل أشخاص طبيعيين أو اعتباريين عرب أو أجانب بقرار من مجلس الوزراء وتحدد قيمتها بالقطع الأجنبي بحسب سعر الصرف وفقاً لنشرة المصرف المركزي.

وأضاف بأن مجلس الإدارة قد لا يتضمن من بين أعضائه عضوين من حملة الاسهم من الفئة " ب " كما هو الوضع الحالي للمجلس بعد الاستقالات التي تم عرضها سابقاً ، وبالتالي يقترح مجلس الإدارة على الهيئة العامة الموافقة على تعديل هذه المادة لتتوافق مع أي تشكيلة لمجلس الإدارة سواء أكانت تتضمن اعضاء من حملة الأسهم من الفئة " ب " ام لا لتصبح كمايلي:

" مادة 13/ج

تكون مداوات المجلس قانونية بحضور اكثرية الاعضاء أو ممثليهم وتتخذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً "

وبين رئيس الجلسة بأن اي تعديل للنظام الاساسي للبنك يتطلب موافقة مصرف سورية المركزي عليه ليصبح نافذاً ، وقد تمت مراسلة مصرف سورية المركزي بطلب الموافقة على هذا التعديل ومازالت قيد الدراسة وبالتالي طلب من الهيئة العامة الموافقة على تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام








الاساسي للبنك وفق ما سبق بيانه وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعديل.

تم طرح موضوع تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الاساسي على التصويت ووافق الحاضرون بما يزيد عن نصف رأس مال البنك على هذا التعديل وعلى تعديل النظام الاساسي للبنك تبعاً لذلك شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعديل وفوضو رئيس مجلس الإدارة والمدير العام منفردين أو من يفوضه أي منهما بمتابعة الحصول على الموافقات اللازمة لتعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الاساسي للبنك وفق ما سبق أو وفقاً للصيغة التي يوافق عليها مصرف سورية المركزي وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الاوراق اللازمة لذلك بما فيها التوقيع على النظام الاساسي المعدل.

14- الاطلاع على مستجدات تعديل النظام الأساسي للبنك وفق قرارات الهيئة العامة المنعقدة في 2012/4/24 ومقترح مصرف سورية المركزي بخصوص هذه التعديلات بموجب الكتاب رقم 161/3252 تاريخ 2016/9/8.

بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً لقرار الهيئة العامة المنعقدة في 2012/4/24 بتعديل النظام الاساسي للبنك لتوقيفه مع احكام المرسوم 29 لعام 2011 ، واستناداً للسلطة الرقابية لمصرف سورية المركزي في اصدار الموافقة على تعديل النظام الاساسي للمصارف ، فقد جرت عدة مراسلات خلال الفترة الماضية بين البنك ومصرف سورية المركزي للوصول الى الصيغة النهائية لتعديلات النظام الاساسي التي اقرتها الهيئة العامة المنكورة وكان آخرها الكتاب الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 161/3252 تاريخ 2016/9/8 والذي حدد بموجبه الصيغة النهائية لتعديلات النظام الاساسي للبنك التي يوافق عليها ، وتم عرض هذه الصيغة على الهيئة العامة واستعراض التعديلات.

وأضاف رئيس الجلسة بأن الهيئة العامة المنعقدة في 2012/4/24 كانت قد فوضت مجلس الإدارة أو من يفوضونه بمتابعة كافة الإجراءات اللازمة لتعديل النظام الاساسي بما يضمن توقيفه مع القانون ودليل الحوكمة والحصول على الموافقات اللازمة من المصرف المركزي وكافة الجهات المختصة ، وطلب من الحاضرين الموافقة على الصيغة النهائية لتعديل النظام الاساسي وفق الكتاب الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 161/3252 تاريخ 2016/9/8 وأي تعديلات له يراها مصرف سورية المركزي مناسبة والتأكيد على تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضونه باعتماد هذه التعديلات للنظام الاساسي أو وفق أي صيغة يوافق عليها مصرف سورية المركزي وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك.







أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته قدره 75.5% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدققي الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2016 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل اقتطاع الضريبة للسنة المالية المنتهية بتاريخ 2016/12/31 بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون و تسعمائة وتسعة وعشرون ألف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لاغير).

واقطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل اقتطاع الضريبة للسنة المالية المنتهية بتاريخ 2016/12/31 بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون و تسعمائة وتسعة وعشرون ألف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لاغير)

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع


القرار الثالث:


عدم توزيع أرباح نظراً لأن الأرباح الغير محققة لا تقبل التوزيع والأرباح المحققة تستخدم لتغطية الخسائر المتراكمة .

تدوير أرباح مساهمي البنك الغير المحققة والبالغة 6.471.924.000 ل.س (ستة مليارات وأربعمائة وواحد وسبعون مليون وتسعمائة وأربعة وعشرون ألف ليرة سورية فقط لاغير) وتدوير أرباح مساهمي البنك المحققة بعد احتساب الضريبة واقطاع الاحتياطيات والبالغة 953.341.999 ل.س (تسعمائة وثلاثة وخمسون مليون وثلاثمائة وواحد وأربعون ألف وتسعمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية فقط لاغير) واستعمالها لإطفاء الخسائر المتراكمة عن سنوات سابقة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع









القرار الرابع:

أخذ العلم باستقالة عضوين من مجلس الإدارة وهما بنك لبنان والمهجر ش.م.ل ممثلاً بالسيد عمر أزهرى وبالسيد سامر أزهرى، وإقرار تعيين السيدين نوار سكر و محمد أديب جود في عضوية مجلس الإدارة لملء المركزين الشاغرين وليكملاً مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي.

وتفويض السيد المدير العام أو من يفوضه بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لهذا التعيين من كافة الجهات المختصة وصولاً الى شهر هذا التعيين في السجل التجاري للبنك والتوقيع على كافة الاوراق والطلبات والوثائق التي يتطلبها ذلك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

الموافقة على عدم تقاضي أي من اعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2016 .
عدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2017 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2016.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع :

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2016
إبراء عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

انتخاب شركة حصرية ومشاركوه إرنست ويونغ ليكون مدقق لحسابات البنك للسنة المالية 2017
لما لهم من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات







المعنية وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضونه لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوقع له وإبرام العقد معهم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

الترخيص للمادة بنك لبنان والمهجر ممثلاً بالسيد جورج صايغ بصفته عضو مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و2 و4 من المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011. وأخذ العلم بعدم وجود أية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة باستثناء اتفاقية إهداء المساعدة الادارية والتقنية المبرمة مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل حتى نهاية العام 2016.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر:

الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إهداء المساعدة الادارية والتقنية مع بنك لبنان والمهجر للعام 2017.

وإقرار صرف التعويض النقدي المترتب لبنك لبنان والمهجر والبالغ 46.505 يورو (سنة وأربعون ألف وخمسمائة وخمسة يورو فقط لاغير) عن الخدمات المقدمة لبنك سورية والمهجر خلال الفترة الممتدة من 2016/1/1 ولغاية 2016/12/31.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع


القرار الحادي عشر:

الموافقة على تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الاساسي للبنك شريطة الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي لتصبح كمايلي:

مادة 13/ج

تكون مداوات المجلس قانونية بحضور اكثرية الاعضاء أو ممثليهم وتتخذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً *
وتعديل النظام الاساسي للبنك تيمناً لك.







وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام منفردين أو من يفوضه أي منهما بمتابعة الحصول على الموافقات اللازمة لتعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الاساسي للبنك وفق ما سبق أو وفقاً للصيغة التي يوافق عليها مصرف سورية المركزي وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الاوراق اللازمة لذلك بما فيها التوقيع على النظام الاساسي المعدل.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في

الاجتماع والذي يزيد عن نصف رأس المال

القرار الثاني عشر:


الموافقة على الصيغة النهائية لتعديل النظام الاساسي للبنك وفق الكتاب الصادر عن مصرف سورية المركزي رقم 161/3252 تاريخ 2016/9/8 وأي تعديلات له يراها مصرف سورية المركزي مناسبة والتأكيد على تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضونه باعتماد هذه التعديلات وفق الصيغة التي يوافق عليها مصرف سورية المركزي وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في

الاجتماع والذي يزيد عن نصف رأس المال

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية والنصف من بعد ظهر يوم الاربعاء الواقع في الثالث من شهر أيار من العام 2017 في فندق فورميرنز في دمشق ، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.


رئيس الجلسة




كاتب الجلسة



مراقبي التصويت



مندوبي الوزارة



رقم التواريد: 610
تاريخ: 15/14/2017
مستحق للأوراق المالية

